



عدد الصفحات (7) متضمنة هذه الصفحة

دفتر الشروط العامة

مشروع تقديم وتركيب وتوصيل منظومة طاقة كهروضوئية

لزوم بئر المليحة الشرقية - محافظة درعا

رقم الطلب: 3/23

تاريخ التسجيل: 23/1/2023

مكان العمل:

محافظة درعا - بلدة بلدة المليحة الشرقية

تقع بلدة المليحة في الجنوب الشرقي في درعا على الحدود الفاصلة مع محافظة السويداء ، بتعادد سكاني يبلغ حوالي 7000 نسمة، كما يوجد في البلدة بئرين (1 ، 2) بفترة تشغيل تصل إلى حوالي 3 (ساعة/ يوم) ، وذلك بسبب إنقطاع التيار الكهربائي لفترات طويلة مما ينعكس سلباً على إمداد البلدة بالمياه ، حيث يهدف العمل إلى تزويد البئر رقم 1 بنظام تغذية كهربائية عن طريق الطاقة الشمسية.

وثائق العمل

إن الوثائق التي سينفذ هذا المشروع بموجبها هي التالية:

1. العقد المبرم مع المتعهد الذي سترسى عليه الأعمال.
2. دفتر الشروط العامة المعتمدة في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري.
3. دفتر المواصفات الفنية الخاصة بالمشروع مع المخططات.
4. جدول الكميات والأسعار.
5. عرض المتعهد وتعديلاته ومراسلاتة حتى تاريخ توقيع العقد الموافق عليه من قبل الإداره.
6. الأوراق الثبوتية للعارض.

المدة الزمنية للتنفيذ

75 خمسة وسبعون يوماً تقويمياً

من تاريخ استلام المتعهد لأمر المباشرة و تاريخ استلام موقع العمل أيهما أبعد.

وصف العمل

يتضمن العمل تقديم وتركيب نظام توليد طاقة كهربائية (أواح - إنفيرتير - كابلات) وذلك لزوم زيادة عدد ساعات تشغيل بئر رقم 1 في بلدة المليحة الشرقية ، (إستطاعة المضخة 30 كيلو واط) ، ومن الجدير بالذكر أن البئر قائم ومستثمر ويضخ المياه لخزان عالي يبعد حوالي 315 متر عن موقع البئر.



طريقة تقديم العرض

يلتزم المتعهد بتقديم عرضه بظرف واحد مختوم ومغلق يتضمن:

الظرف الأول: يكتب عليه عبارة الوثائق يتضمن الوثائق التالية:

- تأمينات حسن التنفيذ: يقدم العارض شيك صادر عنه مصدق من أحد المصارف المعتمدة من الجمهورية العربية السورية بمبلغ 50,000,000 ل.س، فقط خمسون مليون ليرة سورية لا غير لأمر منظمة الهلال الأحمر العربي السوري المركز الرئيسي كتأمينات حسن تنفيذ، يعاد هذا الشيك للمتعهد الذي تم ترسية المشروع عليه وتوقيع العقد وذلك لدى تقديره الكشف النهائي لأعمال المشروع وصدور محضر الاستلام الأولى موقعاً أصولاً من فريق المياه المختص والخالي من أية ملاحظات مخالفة للشروط الفنية والتعديلات الفنية المطلوبة أثناء التنفيذ ولم يترتب عليه أي تأخير غير مبرر، أما بقية العارضين الذين لم تتم ترسية المشروع عليهم فتتم إعادة تأميناتهم إليهم خلال مدة عشرون يوماً من انتهاء منظمة الهلال الأحمر العربي السوري من إجراءات استراج العروض.

- سجل تجاري مصدق وصالح.

- تقديم لائحة بالأعمال المنفذة من قبله والجهات التي تعامل معها في تنفيذ هذه الأعمال وبشكل خاص الأعمال المتعلقة في مجال تنفيذ الأبنية العامة.

- التزام العارض بعرضه لمدة لا تقل عن 20 يوماً وذلك من تاريخ تقديم عرضه ولغاية تاريخ قبض سلفة المشروع.

- على المتعهد الالتزام بدفتر الشروط العامة هذا وإرفاقه بظرف الوثائق موقعاً ومحظماً من قبله على كامل الصفحات.

- على المتعهد الالتزام بـ دفتر المواصفات الفنية الخاص بالمشروع وإرفاقه بظرف الوثائق موقعاً ومحظماً من قبله على كامل الصفحات.

- يقدم العارض كتاباً يبين فيه مدة التزامه بتنفيذ المشروع، ويميز العرض كلما كانت مدة التنفيذ أقصر من المطلوب في دفتر الشروط العامة هذا.

الظرف الثاني: يحتوي على العرض الفني ويكتب عليه عبارة العرض الفني.

- يجب على العارض إضافة إلى عرضه الفني تقديم تصريح يبين التزامه بالشروط والمواصفات الفنية.

- يجب على العارض تقديم المواصفات الفنية الكاملة للمواد المقدمة مدعمة بالكتالوجات والنشرات الفنية باللغة الانكليزية أو العربية ويفضل أن تكون نسخة أصلية.

- يجب أن يشمل العرض كل المعلومات الفنية المطلوبة بشكل واضح والتي تحدد المواصفات الفنية الكاملة للتجهيزات والمواد المقدمة.

- يجب على العارض أن يقدم مع عرضه شهادات ضمان الجودة للتجهيزات المقدمة (ISO-9001-2000) وفق BVQI أو ما يعادلها إن وجدت.

الظرف الثالث: يحتوي على العرض المالي ويكتب عليه عرض مالي.

توضع الظروف ضمن ظرف واحد مختوم يبين عليه اسم العارض والمشروع المعروض موجه إلى منظمة الهلال الأحمر العربي السوري (المركز الرئيسي).

شروط خاصة

شموليّة الأسعار

إن الأسعار الأفرادية لكل مادة المعتمدة من قبل الفريقين تشمل حتماً كافة المواد والتجهيزات والألات واليد العاملة العاديّة والخبرة وكافة الخدمات المطلوبة للتنفيذ الكامل والمقبول (بجودة عالية تقبل بها الإداره) ذلك للوحدة المعتمدة كوحدة قياس وبشكل خاص الأكلاف والأجور التالية:

1. الفريق الفني والإداري للمتعهد على أي مستوى كان.



منظمة الهلال الأحمر العربي السوري

- .2. المباني والمنشآت المؤقتة وصيانتها وخدمتها وتجهيزها إن وجدت.
- .3. المواد من أي مصدر كانت وفق الشروط الفنية وإجراء التجارب عليها وعلى الأعمال المنفذة أن لزم.
- .4. اليد العاملة الماهرة والعافية الجيدة والفنية اللازم للصناعة والتركيب وغيرها.
- .5. الآلات والمعدات والنقل والترحيل وتتنظيم الورشة والمصاريف المتعلقة بها كالوقود وغيرها.
- .6. النقل والتوريد من أي مصدر كان للمواد والأليات والأشخاص وغيرها.
- .7. حماية الأعمال المنفذة لحين تسليمها ونظافة البناء والجوار.
- .8. كافة الهوالك والهدر والضياعات والاستهلاكات والارتفاع والضرائب والرسوم إن وجدت ونفقات العامة من أي نوع كانت ومهما كان مصدرها.
- .9. كافة الخدمات المطلوبة في الموصفات الفنية الخاصة.
- .10. كافة الأكلاف الأخرى الازمة لتنفيذ الأعمال وتسليمها بشكل كامل ومحبول كما هو موضح في الشروط الفنية وحسب تعليمات فريق المراقبة.
- .11. كافة الضمانات المطلوبة والمنصوص عنها في دفتر الشروط الفنية الخاصة للمشروع.
- .12. كما تشمل تكاليف تقديم النشرات الفنية والبيانات واللوائح والكتالوجات والمخططات التفصيلية المطلوبة Shop Drawings لكافة الأعمال والوثائق والشهادات مبيناً عليها بشكل واضح كافة المعلومات الفنية حسب ما هو وارد بسفر الموصفات الفنية ويجب أن تكون المعلومات والموصفات الفنية الواردة ضمن العرض الفني للعرض مطابقة للمعلومات والمواصفات الواردة بالنشرات الفنية الأساسية والتفصيلية ومحددة ومكملة لها.
- .13. تكاليف تقديم المخططات التوثيقية الكاملة لكافة الاختصاصات وتعني As Built Drawings مع النشرات الفنية الازمة للتشغيل والصيانة وخاصة في حال وجود شركات أو جهات لها نماذج وتفاصيل خاصة وذلك عند الاستلام وفق الواقع المنفذ بمقاييس مناسب.
- .14. المياه والطاقة الكهربائية الازمة أثناء تنفيذ المشروع.
- .15. كافة الهوالك والهدر والضياعات والاستهلاكات والارتفاع والضرائب والرسوم إن وجدت ونفقات العامة من أي نوع كانت ومهما كان مصدرها.
- .16. إضافة إلى زيارة الموقع المبينة في الفقرة ذات العلاقة من دفتر الشروط هذا يمكن للعرض زيارة موقع العمل على نفقة الخاصة اذا رغب في ذلك، وبين العرض ضمن عرضه أنه زار الموقع وفهم طبيعة العمل وطبيعة الموقع، كما يتوجب على العرض التحقق من كافة الأعمال المدرجة في الموصفات الفنية وجداول الكميات وبالخصوص كميات البنود فيما إذا كانت هناك أية زيادات أو إنفاس على كميات البنود أو أية أعمال أخرى غير مدرجة في الموصفات الفنية وجداول الكميات، وفي حال ذلك يقوم العرض بمراسلة إدارة المياه وإعادة التأهيل مبيناً هذه التفاوتات وذلك خلال استدراج العروض لتقديم دراستها والإجابة عليها، ويكون العرض بمجرد تقديم عرضه الفني والمالي ملتزماً بالأعمال المطلوب تنفيذها، ولا يحق للمتعاقد الذي سوف ترسي عليه الأعمال زيادة كميات بنود جدول الكميات والأسعار المقدمة من قبله أو إضافة أي بند جديد أو أي زيادة على كميات العقد أو بنود جديدة تظهر أثناء التنفيذ وتكون على مسؤولية المتعاقد ولا يحق له المطالبة بصرف ثمنها إلا إذا طلب فريق المياه المراقب للتنفيذ ذلك بعدأخذ موافقة إدارة المياه وإعادة التأهيل في المركز الرئيسي.

- جميع الكميات الواردة في الكشف التقييري للمشروع هي تقديرية ويتم احتساب الكميات المنفذة وفق الواقع، ويحق لفريق المياه المراقب للتنفيذ إلغاء البنود التي لم تتفق بعد تقديم تقرير خطى بها.
- تعتبر المخططات (إن وجدت) والشروط الفنية والموصفات وجدول الكميات والأسعار وعرض المتعهد وحدة كاملة لا تتجزأ وتحضع التعامل معها إلى ما ورد في المستندات العقدية.
- يحق لفريق المياه في الهلال الأحمر العربي السوري بزيادة أو إنفاس الأعمال بما يتناسب مع سير العمل بعد موافقة منظمة الهلال الأحمر في المركز الرئيسي.
- يتلزم المتعهد بمسؤوليته عن تقديم وإصال كامل المواد الازمة لإتمام العمل إلى الموقع والمكان المخصص لتنفيذ أعمال المشروع.
- على المتعهد الالتزام بكامل شروط العقد وعدم تعديل أو حذف أو إضافة أي بند دون الرجوع إلى الجهة المسؤولة وبطلب خطى (منظمة الهلال الأحمر العربي السوري – المركز الرئيسي).
- يقع على مسؤولية المتعهد تأمين سلامة العاملين والتجهيزات.
- لا يحق للمتعهد بالطالب بأي زيادة في الأسعار في حال تعديل في بعض المخططات إذا لزم الأمر وأدى ذلك إلى صعوبة في العمل.



منظمة الهلال الأحمر العربي السوري

- لا يقبل أي تحفظ أو اعتراض من قبل المتعهد على الدراسة المتعلقة بأي بند في العقد أو أية طريقة تنفيذ مقررة في الشرط بعد استلام موقع العمل.
- على المتعهد أن يقدم وعلى نفقته الخاصة مصدر الطاقة اللازم لتنفيذ أعماله المذكورة في العقد. وعليه أن يقدم المعدات المولدة للطاقة وأن يقدم التجهيزات اللازمة لها وبحيث تكون كافية لإتمام وتنفيذ العمل بشكل سليم وممוצע، وإذا كان هناك مجال للحصول على الطاقة الكهربائية من الشبكات العامة فعلى المتعهد أن يتفاوض مع الجهات المسؤولة عنها تحديد الشروط التي سيتم بموجبها تزويده بالكهرباء وإن كل ما يترب من نفقات لقاء ذلك بما فيها الخطوط المؤقتة التي سيتم تمديدها تقع على عاتق المتعهد.
- على المتعهد أن يؤمن احتياجاته من المياه الازمة أثناء تنفيذ المشروع على نفقته الخاصة.

المؤهلات التي يشترط توفرها لدى المتعهد:

- يفضل أن يكون المتعهد قد سبق له أن تعهد ونفذ بنجاح مشاريع مماثلة من حيث الأهمية والنوع وتعطى أفضلية خاصة لمن نفذ مشاريع ناجحة لصالح الهلال الأحمر العربي السوري.
- على المتعهد أن يؤمن على نفقته الإدارية الفنية لتنفيذ المشروع وأن يعين لهذه الغاية الكادر الفني في الورشة خلال ساعات العمل وأن يقدم المتعهد في عرضه السيرة الذاتية لهذا الكادر.

البرنامج الزمني:

- على المتعهد تقديم برنامج زمني خلال 7 أيام من تاريخ أمر المباشرة يوضح فيه تسلسل تنفيذ الأعمال الواردة في الكشف التقديري خلال مدة العقد.
- يجب أن يحوز هذا البرنامج على موافقة إدارة منظمة الهلال الأحمر العربي السوري ويعتبر ملزماً للمتعهد بعد تصديقه من إدارة منظمة الهلال الأحمر العربي السوري / إدارة المياه وإعادة التأهيل.

اختبار المواد:

- تكون كافة المواد الداخلة في تنفيذ أعمال المشروع جديدة وغير متجدد، ولإدارة المنظمة الحق في طلب أي اختبار أثناء سير العمل. وأن أي عيب أو خلل ناتج عن استخدام أية مواد انتاج محلي متوفرة أو معروفة من السوق المحلي تقع على مسؤولية المتعهد.

النماذج:

- على المتعهد قبل المباشرة بالأعمال وبمدة كافية أن يقدم للإدارة عن طريق فريق المراقبة نماذج عن المواد المنوي استعمالها في التنفيذ بحيث تكون مطابقة للمواصفات والشروط وللإدارة الحق بقبولها أو رفضها كما لها الحق في فحصها في أي مخبر تريده على نفقة المتعهد - ترفض التجهيزات المخالفة للمواصفات الفنية المحددة.

اتقان العمل ودقة التنفيذ:

- يجب أن تتفذ جميع الأعمال المطلوبة في هذا التعهد بشكل ينطبق على ما تستوجب المواصفات الفنية وتعليمات فريق المراقبة بالتنسيق مع إدارة المنظمة من دقة فنية وإنقاض في العمل وبما يتفق مع الأصول الفنية المتعارف عليها لتنفيذ مثل هذه الأعمال.
- إن الإدارة هي المسؤولة عن صحة التصاميم المقدمة من قبلها من الوجهتين الفنية والحسابية يتوجب على المتعهد إصلاح جميع العيوب الناتجة عن أعمال التكسير في حال تسبب بها ووضع طينة أسمنتية فوقها وكل ما يلزم بحيث يتم إعادة السطوح كما كانت عليه بشكل فني ولا يحق له بالطالب بأي سعر إضافي لقاء ذلك فهي محملة على بنود العقد كاملة.
- يقع على عاتق المتعهد ومسؤوليته تسجيل وأخذ الأبعاد الدقيقة الازمة لتركيب التجهيزات.
- يجب على المتعهد الحصول على موافقة فريق المراقبة قبل استخدام المواد والتتأكد من عدم انتهاء صلاحية المواد التي يستخدم وأنها مازالت لديها الكفاءة المطلوبة.



حماية وتنظيف الورشة:

- على المتعهد بعد الانتهاء من جميع الأعمال وقبل الدعوة إلى الاستلام أن يقوم بتنظيف نوافذ الأشغال موضوع التعهد وإزالة ما يمكن أن يكون قد علق من أثار الدهان أو الاسمنت أو غير ذلك من المواد في حال وجودها وعليه أن يسلمها للإدارة في حالة النظافة التامة.
- كما على المتعهد إزالة كافة الأنفاس وتصليح ما تسببه من أعطال بسبب الأعمال واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لترحيل نوافذ البناء مباشرة إلى المكاتب العامة وكل تأخير في ذلك يستوجب الترحيل على حسابه.
- إن تأخر المتعهد عن القيام بهذه الموجبات يخول للإدارة الحق بتنفيذ ذلك على حسابه وبالطريقة التي تراها مناسبة مهما بلغت التكاليف.
- على المتعهد اتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لعدم الضرار بالأبنية وتأمين الورشات الازمة لتغطية متطلبات أعمال المشروع لإنجازه ضمن المدة المحددة.
- يتلزم المتعهد باستخدام شارات الحماية الازمة للحماية من المخاطر في كافة موقع العمل وكذلك شارات الدالة على تنفيذ أعمال المشروع منظمة الهلال الأحمر العربي السوري وفق توجيهات فريق المراقبة.

تنفيذ الأشغال:

إن الأشغال المطلوب تنفيذها في هذا الالتزام يجب أن تكون على مستوى عال من الإتقان ودقة التنفيذ لذلك يجب على المتعهد أن يأخذ هذا الأمر بعين الاعتبار أن يتخذ التدابير الازمة لكي تكون الأعمال على المستوى المطلوب ومطابقة للمواصفات الفنية وذلك بانتقاء الأكفاء من الفنيين وإن فريق المراقبة لن تساهل بأي انحراف عن شروط الالتزام لأي سبب من الأسباب ولن تقبل أي عمل لا يكون مستوفياً للشروط المطلوبة.

- يتم متابعة الأعمال بكافة مراحل العمل مع فريق المراقبة من إدارة المياه وإعادة التأهيل.
- يتم إعلام إدارة المياه وإعادة التأهيل في المركز الرئيسي عن موعد البدء بتنفيذ الأعمال المطلوبة في وقت مسبق لا يقل عن 48 ساعة من الموعد المتوقع ويتم التنسيق مع فريق المياه المختص عند البدء بأعمال المشروع.
- يحق للجهة الطالبة للعروض إرسال أي استفسارات أو إيضاحات للعرض الفني في حال وجود أي لبس لاستكمال العرض الفني إن لزم الأمر.
- على المتعهد تقديم عرض فني مفصل بالمواصفات الفنية للمواد المطلوبة وفق دفتر الشروط الفنية.
- يتوجب على المتعهد تأمين مكان مناسب لتخزين المواد المقدمة من قبله لصالح المشروع وفقاً لأفضل شروط التخزين وعلى نفقة الخاصة ويحق له التخزين في مستودعاته الخاصة أو المستودعات التابعة لإدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري إن وجدت، ويحق للمتعهد المطالبة بقيمة الإحضارات للمواد المخزنة في حال تم تسليمها إلى إدارة المياه وإعادة التأهيل بموجب محضر استلام مؤقت سواء خزنت في مستودع المتعهد أو مستودع المنظمة.
- تقع مسؤولية تأمين كافة مستلزمات العمل من عمال والآلات ومواد وتجهيزات مع إيصالها إلى موقع العمل على عاتق المتعهد.
- يتلزم المتعهد بتنفيذ كافة مراحل المشروع ويحق للجهة الطالبة "في حال عدم التزام المتعهد بتنفيذ كامل مراحل العمل للمشروع" إلغاء كامل العقد دون أن يترتب عليها أي التزام حقيقي أو مالي وينفذ المتبقي من المشروع على حساب المتعهد.
- يقوم المتعهد بتنفيذ كافة الأعمال الواردة في هذا المشروع بعناية تامة وفي حال إلحاق أي ضرر بالمرافق العامة ناتجة عن أعماله يتلزم المتعهد بإصلاح هذه الأضرار خلال مدة زمنية لا تتجاوز 48 ساعة من ساعة حدوث الضرر، وإلا سيقوم فريق المياه المختص بإصلاح الأضرار على نفقة المتعهد ووفق تكلفة المقدرة من إدارة المياه وإعادة التأهيل.
- في حال حدوث تعديل في المخططات (في حال وجودها) أثناء التنفيذ على المتعهد تنزيل هذه التعديلات على المخططات التوثيقية As Built وتسليم نسخة كاملة منها إلى فريق المراقبة عند الانتهاء من المشروع بشكل ورقي بمقاييس واضح وعلى CD.
- يتم التعاقد مع المركز الرئيسي لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري ويتناقضى المتعهد كافة مستحقاته من المركز الرئيسي للهلال الأحمر العربي السوري وذلك بموجب كشوفات جزئية مؤقتة مصدقة من إدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري المركز الرئيسي بموجب كشوفات فنية صادرة عن فريق المياه المختص، ويتم تقديم الكشف النهائي بعد إصدار محضر الاستلام لكافة الأعمال مصدق من قبل فريق المياه المختص وإدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري المركز الرئيسي.
- يقوم فريق المراقبة التابع لإدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري بالمساعدة بتأمين المواقف الازمة لتسهيل تنفيذ المشروع إن أمكن ذلك.



إجراءات الدفع

يتم تسديد قيمة الكشوفات للمتعهد بموجب شيك أو تحويلات مصرفية إلى حساب المتعهد في المصرف المحدد من قبله صادرة من المركز الرئيسي لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري لأمر المتعهد.

- يمن المتعهد عند التعاقد سلفة بقدر 50 % من المبلغ الإجمالي للعقد تحسن 50 % من كل كشف يقدمه المتعهد حتى نهاية العقد لقاء شيك مصري صادر عن المتعهد لأمر منظمة الهلال الأحمر العربي السوري بنفس مبلغ السلفة، يعاد إليه لدى تقديميه الكشف النهائي وصدر محضر الاستلام الأولى موقع أصولاً من قبل فريق المياه المختص وخالي من أية ملاحظات مخالفة للمواصفات الفنية والتعديلات الفنية المطلوبة أثناء التنفيذ ولم يترتب عليه أي تأخير غير مبرر.

- ويحق للمتعهد المطالبة بنسبة من قيمة الإحضارات والمواد قبل تركيبها وعنده وصولها إلى موقع العمل أو إدخالها إلى مستودعات المنظمة أو مستودعات المتعهد ويعود تقدير نسبة قيمة الإحضارات إلى إدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري.

- يتم حسم 3% من قيمة الكشوفات المؤقتة المقدمة من قبل المتعهد كتوقيفات بعد التعاقد كضمان في حال حدوث أي تأخير في تنفيذ الأعمال غير مبرر أو طارئ خارج عن السيطرة أو أية مخالفة للشروط الفنية ولم يتم المتعهد بتداركها ويعود تقدير ما ذكر إلى إدارة المياه وإعادة التأهيل في المركز الرئيسي لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري، تعاد إليه عند تقديميه الكشف النهائي وصدر محضر الاستلام الأولى موقع أصولاً من قبل فريق المياه المختص وخالي من أية ملاحظات مخالفة للمواصفات الفنية والتعديلات الفنية المطلوبة أثناء التنفيذ ولم يترتب عليه أي تأخير غير مبرر.

- يجب أن تكون كافة الأعمال المنفذة ومواقع التركيبات وطرق التنفيذ موافقة لما هو وارد في وثائق العقد أو للتعليمات المكتوبة لفريق المراقبة.

- يقوم فريق المراقبة بمراجعة شاملة لكافة الأعمال المنجزة من المتعهد قبل اصدار الكتاب اللازم للإدارة لأشعارها بجاهزية أعمال المشروع للاستلام.

- يسدد الكشف النهائي من قبل منظمة الهلال الأحمر المركز الرئيسي بعد صدور محضر الاستلام المؤقت من قبل فريق المراقبة. في حال إضافة أو تعديل أية مواصفة أو أي بند بدون الموافقة المسبقة من قسم إدارة المياه والاعمار في المركز الرئيسي للهلال الأحمر العربي السوري لا يتم احتساب قيمتها ضمن أعمال العقد.

غرامات التأخير

يغرم المتعهد من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير غير مبرر بما يلي:

- خلال الخمسة عشر يوم الأولى بما قيمته 0,001 (واحد بالآلاف) عن كل يوم تأخير.

- خلال العشرة أيام التي تلي بما قيمته 0.01 (واحد بالمنة) عن كل يوم تأخير.

- خلال الخمسة أيام التي تلي بما قيمته 0.017 (واحد فاصلة سبعة بالمنة) عن كل يوم تأخير.

بحيث تبلغ مجموع غرامات التأخير في اليوم الثلاثون من التأخير الغير مبرر بما قيمته 20% من القيمة الإجمالية للعقد.

وتحسم من مستحقات المتعهد ويتم فسخ العقد في اليوم الذي يليه وتقوم الإدارة بالتنفيذ على حساب المتعهد بالغاً ما بلغت الكلفة ويسقط للمتعهد أي حق له بالمطالبة بأى مبلغ مادي أو اللجوء الى القضاء اسقاطاً قطعياً نهائياً لا رجوع ولا نكول فيه. ويستثنى من ذلك الأمور الطارئة والخارجية عن السيطرة والتي يعود تقديرها وتمريرها لإدارة المياه وإعادة التأهيل وتنتمي العودة إلى فقرة القوة القاهرة في العقد عند حدوث أمور جسيمة غير متوقعة.

على المتعهد أن يبلغ الإدارة بكتاب خطى يشرح فيه معوقات العمل المفاجئة المختلفة الخارجة عن إرادته أثناء التنفيذ والتي قد تسبب تأخير في مدة تنفيذ أي عمل أو تتطلب تأخير مبرر ولموعد التنفيذ لعمل ما من أجل تقدير هذه المدد واحتسابها أصولاً من قبل الإدارة لأخذها بعين الاعتبار أثناء دراسة مدة العقد و لن تكون الادارة مسؤولة عن أي تأخير قد يقع فيه المتعهد في نهاية العقد دون تبليغها.



منظمة الهلال الأحمر العربي السوري

فترة الضمان

يضمن المتعهد الأعمال المنفذة من قبله لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ الاستلام الأولي وذلك للأعطال الناجمة عن سوء الصنع أو النقل أو التنزيل أو سوء التشغيل الأولى، وليس عن سوء الاستعمال أو بسبب تذبذب أو انقطاع التيار الكهربائي ويقدم شيك تأمينات نهائية مقابل ذلك بواقع 5% من قيمة الأعمال الكلية المنفذة عند إنجاز الاستلام الأولي وتقديم الكشف النهائي ويعاد إليه في نهاية فترة الضمان مالم يظهر أية أعطال ناجمة عن سوء الصنع أو سوء التشغيل الأولى ولم يلتزم المتعهد بتداركها فيتم اقتطاع قيمتها من قيمة الشيك.

انتهى دفتر الشروط العامة

رئيس منظمة الهلال الأحمر العربي السوري

المهندس خالد الحموي باتي

